من غير ضرر يلحقه رعايت للادب امّا اذا كان
يحصل له ضرر او شغل قلب يدفعه فلا واعدمه
وجه الكراهة فى التنخنخ بلا عذر كونه مخالفًا
للادب الذى هو من محاسن الصّلوة والتجرّد معناه
ليس الخمار واغّما كره ذلك لانّه تشبيه بالنّساء
والتنخنخ غير المسموع اى تنحنح لف و اخ اخ لان فيه
اشتغالا عن الصلوة بما ليس من افعالها فيكره
اى غير المسموع للجبران امّا غير المسموع لنفسه
فغير مغيّر فلا يكون مكروهًا وامساك الدراهم
يكره ان يصلّى وفى فيه شيء يمسكه من درهم او دينار
او لؤلؤ ان كان لا يمنعه عن سنّة القراءة جازت
صلوته وان كان يمنعه عن القراءة لا يجوز فى فيه
ونحوها من الدينار والؤلؤ بحيث لا يمنع القراءة
اذ لو منعه عن القراءة فسدت صلوته واغّما يكره
لان فيه شغلًا بلا فائدة واعلاء الرّاس اى اعلاء
الرّاس بعد الرفع مع السجود نحو السّماء واغّما كره لان
ذلك فعل عبث وليس من افعال الصّلوة مع كونه
منافيًا للخضوع وناشيًا عن الغفلة وابتلاع ما بين
الاسنان لو كان قليلًا ما دون الحمّص اى ما دون
الحمّص فانّه لو ابتلع قدر الحمّص فسدت صلوته اى ما دون الحمّص

فانّه

فانّه لو ابتلع قدر الحمّص تفسد صلوته واغّما كره ذلك
لان الابتلاع من احكام القوّة الحيوانيّة وانّها لا تليق
بالصّلوة وترك السّنّة من السنن مثل ترك التسبيحات
فى الركوع والسجود ونقصها من ثلثة ووجه الكراهة
فى جميع ذلك مخالفة السّنّة واتمام القراءة فى الركوع
وكذا القراءة فى السجود والقعود واغّما كره لعدم نشر عنه
ذلك وتحصيل الاذكار فى غير الانتقالات بان يأتى بعد
تمام الانتقالات فانّ فيه كراهيتان احدهما ترك
الذكر عن موضعه والثانى تحصيله فى غير موضعه
الاذكار الذى اى التى شرعت فى حال الانتقالات بان
يكبّر للركوع بعد الانتهاء الحدّ الركوع ويقول سمع الله
لمن حمده بعد ما تمّ القيام ونحو ذلك واغّما كره ذلك
لوجهين احدهما ترك الذكر عن موضعه والاخر تحصيله
فى غير موضعه وكلّ ذلك مخالف للسنّة ووضع يديه
قبل ركبتيه على الارض للسجود بلا عذر وجه الكراهية
مخالفة للسنّة لما ورد فى الاثار الصحيحة بانّ السنّة
ووضع الركبتين على الارض قبل وضع اليدين عليها
واغّما قال بلا عذر اذ يجوز ذلك عند العذر ورفعهما
بعد ركبتيه للقيام كذلك اى بلا عذر ووجه الكراهة
مخالفة للسنّة ايضًا اذ السنّة كون الرفع على عكس
الوضع والاقعاء فى الجلوس كاقعاء الكلب وهو ان

Copyright © King Saud University